

أسس امتحان الكفاية في اللغة العربية للطلبة المقبولين في برامج الدراسات العليا
صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2017/1353) تاريخ 2017/10/9
استنادا لنص المادة (4) من "تعليمات منح درجة الماجستير في الجامعة
الأردنية" والمادة (4) من "تعليمات منح درجة الدكتوراه في الجامعة الأردنية"
.....

المادة (1):تسمى هذه الأسس (أسس امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا
المقبولين في الجامعة الأردنية) ، ويعمل بها اعتباراً من بدء العام الجامعي
2018/2017.

المادة (2):يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المبينة إزاءها ، ما لم تدل القرينة على غير
ذلك:

الامتحان:امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا .
لجنة الامتحان:اللجنة التي تتولى الإشراف على الامتحان وإعداده وإجرائه وإعلان
نتائجه
الكلية: كلية الدراسات العليا.
المجلس:مجلس الكلية

المادة (3):تتألف لجنة الامتحان على النحو التالي:

- عميد الكلية: رئيسا
 - رئيس قسم اللغة العربية وآدابها: عضوا
 - منسق الامتحانات المحوسبة / عضوا
- في كلية الملك عبدالله الثاني
لتكنولوجيا المعلومات
- عضوين اثنين منقسم اللغة العربية
وآدابها ممن تنطبق عليهم شروط
الإشراف على طلبة الدراسات العليا.

المادة (4): يتضمن الامتحان محورين احدهما يقيس سلامة اللغة من خلال معرفة القدرات
النحوية والآخر يقيس سلامة التعبير في النص المكتوب.

المادة (5): أ- يعقد الامتحان اكثر من مرة خلال العام الجامعي في المواعيد التي يحددها مجلس
الكلية.

ب-تتولى الكلية الاعلان عن التسجيل للامتحان ووضع الترتيبات الادارية اللازمة

المادة (6): أ- تكون علامة النجاح في الامتحان 60%.

ب- يعفى من التقدم للامتحان الطلبة غير الناطقين بالعربية بما فيهم من هم من
اصول عربية ويدرسون بلغات اخرى ، على أن لا يكون قد حصل على شهادة
امتحان الثانوية العامة أو ما يعادلها باللغة العربية وأي درجة جامعية باللغة
العربية .

المادة (7): أ- يشترط النجاح في الامتحان التقدم للامتحان الشامل في الماجستير أو مناقشة الرسالة أو الأطروحة .

ب- إذا نجح الطالب في هذا الامتحان في أي برنامج دراسات عليا ، يعفي من التقدم للامتحان في أي برنامج دراسات عليا آخر في الجامعة.

ج- إذا اخفق الطالب في الامتحان فله أن يعيده حتى ينجح فيه أو أن يجتاز مادة متخصصة يعدها قسم اللغة العربية وآدابها في الجامعة، ويجوز للطالب التقدم للامتحان أثناء دراسة المادة .

د- يعتبر الطالب الذي يتغيب عن الامتحان راسبا فيه.

المادة (8): تستوفى الرسوم المحددة من قبل مجلس امناء الجامعة عند التسجيل للامتحان .

المادة (9): يبت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد عليها نص في هذه الاسس.

المادة (10): تلغي هذه الاسس(تعليمات امتحان الكفاية في اللغة العربية لطلبة الدراسات العليا المقبولين في الجامعة الأردنية) الصادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (2017/225) تاريخ 2017/3/30. وأي تعليمات أو أسس أو قرارات صادرة قبلها تتعلق بامتحان الكفاية الجامعية في اللغة العربية.
